

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٤ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الشرقية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:**(المادة الأولى)**

تُخصص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ٢٣٨٣ م^٢ بناحية عزبة التل ضمن القطعة رقم (١٤٨) بحوض طاقة فرعون نمرة (١) بمركز ومدينة الحسينية - محافظة الشرقية ، لصالح الهيئة العامة للتأمين الصحى ، بالمجان ، لإقامة مبنى للتأمين الصحى ، وحدودها كالتالى :

الحد البحرى : تل الآثار بطول ٣٠, ١٣ م .

الحد الشرقى : شارع ٦م ثم سور المدرسة الثانوية التجارية بنات بطول ٨٠, ٢٨ م .

الحد القبلى : فضاء بين العمارتين به خزان الصرف الصحى عرض ٤م ويطول ٣٠, ١٣ م .

الحد الغربى : تل الآثار بطول ٨٠, ٢٨ م .

وفقاً للرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٤ ربيع الآخر سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٢ يناير سنة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء


مهندس / شريف إسماعيل

علم الشرطة

رئاسة مركز ومفتي الحسين
إدارة الشرطة - أملاك

١٩٠١

كروية موضع موقع مما في التأمية لعمد لعمدة القل
شهر الحسين أملاك دولة مشتق الحسين ضمن التنظيم ١٩٠١ أملاك
دولة بموجب طامو و عمود إلى قسم سادس
مدرسة الحسين



بمسترة القارة العربية للبلاد الحسين



العدد ١٠٥٥٥٥

بمدرسة الحسين في أمارة الحسين ١٩٠١ م

بمدرسة الحسين / شاطئ ١٠٠٠ م
بمدرسة الحسين / شاطئ ١٠٠٠ م
بمدرسة الحسين / شاطئ ١٠٠٠ م
بمدرسة الحسين / شاطئ ١٠٠٠ م
بمدرسة الحسين / شاطئ ١٠٠٠ م
بمدرسة الحسين / شاطئ ١٠٠٠ م
بمدرسة الحسين / شاطئ ١٠٠٠ م

٢٠١٧